

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى حكم مجلس تأديب القضاة بجلسته المعقودة في ٢٠١٤/٦/٩ في طلب الصلاحية

رقم ٦ لسنة ٢٠١١ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / أيمن محمد محمد الغرياوي - مساعد نيابة عامة بناءً على مرسي مطروح الجزئية ، والمنتدب لنيابة الداخلية الجزئية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والرى ، تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسي